

لعلومين اودفع مرجبه **عالميا**
 كعل ان لا تنفع ومنه بقا المبيع
 ولو رهننا لارده وبقا الشرة المبيع
 المبيعه في قاربها ملبانها وعلما
 ان يفتخ ان تنفع او علقه يستقبل
 كعل ان يغل او حلب كذا لا يندبت
 لثمن يتيوم كذا او الا فلا يبيع او لا تعلق
 له به كشرطين او بيعتين في بيع
 وخرصا مما من عنده **عالميا فصل**
 ويصح منها ما لم يقترض الجماله من
 وصق للبيع كيمار معلوم اوليبيع
 كعل ان يلبون او تغركن اصفه في
 الما ضر و تغرق باول مستقبل معا
 انقضا الظار و حصوله ما يحتاج اليه
 اول الامر كتاجيله او يصح في اديه
 بالعتق

بالعتق كايصال المثل ومنه بقا الشرح
 مده معلومه وما سوا ذلك فلعو **وتدبا**
 الوفا ويرجع بما حط الا اجله من لم يبر
 فالهم له به **باب الرهن بويان**
فصل اذا خلت المالت في الجنس و
 لتقديربا الكيل والوزن وتكون لتفا
 ظل فقط الا الموزون والنسب في احد
 ها او لا تقديربا النفاصل فقط الا
 الموزون بالتقديركلاهما ونحو
 جلا برمان مسلما فان لتفقا فيهما
 اشتراجا الملك والحلول وتيقن التنا
 وي حال العقد والتقابض في المجلد
 وان طال او اقتصر البيعان واغني
 عليهما او على حدهما او احدا من
 هين او احالة او كفا بولاه ما لم يفترقا
 لا المتبدك و ما في الذمه كالمحاضر